



تعيم

المحترمون

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: إلغاء متطلب الختم الرسمي للمؤسسات والشركات على المستندات والأوراق المقدمة في التعاملات مع العملاء.

أشير إلى تعليمات البنك المركزي السعودي "ساما" المبلغة بموجب التعيم رقم ٤١٠٢٨٣٢٥ وتاريخ ٢٢/٤/١٤٤١هـ، ورقم ٣١٥٩٦، ورقم ٣٩١٠٠٠٣١٥٩٦ وتاريخ ١٤٣٩/٣/١٨ ورقم ٣٨١٠٠٠٥٣٤٥٦ وتاريخ ١٧/٥/١٤٣٨هـ، المتضمنة إلغاء متطلب الختم الرسمي للمؤسسات والشركات على المستندات والأوراق المقدمة في التعاملات مع العملاء والتأكد على ذلك.

ونظراً لما لوحظ من عدم التزام بعض البنوك والمصارف بالتعليمات المشار إليها أعلاه. يؤكّد البنك المركزي وجوب الالكتفاء بتصديق الغرفة التجارية، وعدم طلب الختم الرسمي من المؤسسات والشركات على المستندات والأوراق المقدمة في التعاملات مع العملاء دون الإخلال بمتطلبات مبدأ اعرف عميلك وإجراءات العناية الواجبة للعملاء، والإعلان عن ذلك بالوسائل المتاحة.

للإحاطة، والعمل بموجبه، وإبلاغه لكافة الإدارات والفروع المعنية، وتزويد البنك المركزي ما يؤكّد الالتزام بمضمون ذلك خلال مدة أقصاها خمسة أيام عمل من تاريخه على البريد الإلكتروني: (bankingpolicy@sama.gov.sa)، علمًا بأنه سوف يتم اتخاذ الإجراءات النظامية في حال عدم الالتزام.

وتقبلوا تحياتي،

مكي

فهد بن إبراهيم الشنفري
وكيل المحافظ للرقابة

جعفر

نطاق التوزيع:

- البنوك والمصارف العاملة بالمملكة.